

فانه يدل على البصر التراما لانه عدم البصر عامين لانه ان يكون بصير
السناء بينهما في الخارج ومنه نازع في اشتراط لزوم الذهني
اراد باللزوم اللزوم اليقين بمعنى عدم انفكاك تعقله وتعقل
المسمى المصداق الذي ان ليس المراد باللزوم الذهني اللزوم بين
المعنى عند المنطقيين بقوله ولو لا اعتقاد الخي طرب يعرف اي
ولو كان ذلك اللزوم مما يشبه اعتقاد الخي طرب بسبب عرف
عام اذ هو المفهوم من اطلاق العرف او غيره يعني العرف
التي صك الشرع واصطلاحا ارباب التصانعا وغير ذلك و
الايراد المذكور اي يراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة لا يتأتى بالوضعية اي بالذات لا بالمطابقة لان السامع
اذا كان عالميا بوضع الالفاظ لذلك المعنى لم يكن بعضها
اوضح دلالة عليه من بعض والاى ان لم يكن عالميا بوضع الالفاظ
لم يكن كل واحد من الالفاظ دالا عليه لتوقف الفهم على العلم
بالوضع مثلا اذا قلنا خذ يثبه الورد فالسامع اذا كان
عالميا بوضع المفرد والهيئة التركيبية امتنع ان يكون كلاما
يودى هذا المعنى بطريق المطابقة اوضح دلالة او اختص لانه
اذا اقيم مقام كل لفظ ما يراذوه فالسامع ان علم الوضع فلا
تفاوت في الفهم والالم يتحقق الفهم وانما قال لم يكن كل

بدلالة نحو

واحد لان قولنا هو عالم بوضع الالفاظ معناه انه عالم بوضع كل لفظ
فمقتضى المشار اليه بقوله والاى يكون سلبا جزئيا اي لم يكن عالميا
بوضع كل لفظ فيكون اللازم عدم دلالة كل لفظ ويجمل ان
يكون البعض منها والا لاحتمال ان يكون عالميا بوضع
البعض ولها ان يقول لانه عدم التفاوت في الفهم على تفاوت
العلم بالوضع بل يجوز ان يخضع في العقل مع بعض الالفاظ
المخروجة في الخيال باذنه التفاوت لكثرة المراتب والمواضع
وقرب العهد بها بخلاف البعض فان يحتاج الالفاظ
اكثر ومراجعة اطول مع كون الالفاظ مرادفة والسامع
عالميا بالوضع وهذا مما يجده من انفسنا والجواب ان التفاوت
انما هو من جهة تذكر الوضع وبعد تحقق العلم بالوضع و
حصوله بالفعل فالفهم ضروري ويأتي الايراد المذكور
بالعقلية من الالفاظ لانه يختلف مراتب اللزوم في الوضوح
اي مراتب لزوم الاجزاء للكل في التضمن ومرتبات لزوم اللزوم
للملزم في الالتزام وهذا في الالتزام ط فان يجوز ان يكون
للشيء لوازيم متعددة بعضها اقرب اليه من بعض واسرع
انتقالا منه اليه لقله الوسائط فيمكن تأدية الملزم بالالفاظ
الموضوعة لهذه اللوازيم المختلفة الدلالة عليه وضوحا وخفاء

التوقف